

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري

رقم ٢٠١٦ / ٢٠٣

بتعديل القرار الوزاري رقم ٢٠١٤ / ١٧٤

بإصدار لائحة تنظيم أعمال المؤسسات والشركات العاملة في نشاط المقاولات

استنادا إلى قانون السجل التجاري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٤ / ٣ ،

وإلى قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٤ / ٤ ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٤ / ١٧٤ بإصدار لائحة تنظيم أعمال المؤسسات والشركات

العاملة في نشاط المقاولات ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الثانية من القرار الوزاري رقم ٢٠١٤ / ١٧٤ المشار إليه ، النص الآتي :

" على المؤسسات والشركات العاملة في نشاط المقاولات توفيق أوضاعها طبقا لأحكام

اللائحة المرفقة خلال مدة أقصاها ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ م ."

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٧ من ذي القعدة ١٤٣٧ هـ

الموافق : ٣١ من أغسطس ٢٠١٦ م

د . علي بن مسعود بن علي السنيدي

وزير التجارة والصناعة